



# مركز المخطوطات والتراث والوثائق

مخطوطة

فصل يتعلق بأصل الأصول

المؤلف

أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ( بن تيمية )



من فزع الكذب ان كان كذبا في الاتهام ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله وهو موافق لقوله  
 عن سارة انما اختى اذ كان ليس هناك مؤمن الا هو وهي وهو لا  
 يقولون ان كلام ابراهيم وعامة الانبياء ما اجر وادبه عن الغيب كذب من المعاد  
 ربيض واما جمهور المتكلمين فلا يقولون بهذا بل يقولون قصد والبيان  
 دون التعريض لكن مع هذا يقول الجهمية ونحوهم ان بيان الحق ليس  
 في خطابهم بل انما في خطابهم ما يدل على الباطل والمكلمون من الجهمية والعترة  
 والاشعرية ونحوهم من سلك في اثبات الصانع طريقة الاعراض يقولون  
 ان الصحابة لم يبينوا اصول الدين بل ولا الرسول اما الشفاهم بالجهاد  
 او لغير ذلك وقد بسط الكلام على هولاء في غير هذا الموضوع وبين ان  
 اصول الدين الحق الذي انزل الله به كتابه وارسل به رسوله وهي  
 الادلة والبراهين والايات الدالة على ذلك قد بينها الرسول احسن  
 بيان وانه دل الناس وهداهم الى الادلة العقلية والبراهين اليقينية  
 التي بها يعلمون المطالب الحقيقية بما يعلمون اثبات ربوبية الله  
 ووحدانيته وصفاته وصدق رسوله والمعاد وغير ذلك مما يحتاج  
 الى معرفة بالادلة العقلية بل وما يمكن بيانه بالادلة العقلية وان كان  
 لا يحتاج اليها فان كثيرا من الامور يعرف بالخبر الصادق ومع هذا  
 فالرسول بين الادلة العقلية الدالة عليها فجمع بين الطريقتين السمعي  
 والعقلي وبين ان دلالة الكتاب والسنة على اصول الدين ليست  
 بمجرد الخبر كما تنظيره طائفة من الغالطين من اهل الكلام والحديث  
 والفقهاء والصوفية وغيرهم بل الكتاب والسنة دل الخلق وهداهم  
 الى الايات والبراهين والادلة المبينة لاصول الدين وهو الغالطون  
 الذين اعرضوا عما في القرآن من الدلائل العقلية والبراهين اليقينية صاروا  
 اذا صنعوا في اصول الدين احزابا حزبا يقدمون في كتبهم الكلام في النظر  
 والدليل وانعلم وان النظر يوجب العلم وانه واجب ويتكلمون في جنس  
 النظر

قسم  
 الكلام  
 (معارف)  
 لفهم  
 صلاحة  
 للنظر

بيان

النظر

التي ذكرها الله في القرآن التي بين ما جابه الرسول حق ويخرج الذي يبرهنها  
 عن التقليد وعن الضلال والبدعة والجهل فهو لا اضل بقرتهم انهم لم يتدبروا القرآن  
 واعرضوا عن آيات الله التي بينها بكتابه كما يعرض من يعرض عن آيات الله  
 الخلوقة قال الله تعالى وكبر من آية في السموات والارض يورون عليها وهم  
 عنها معرضون وقال تعالى وما تفي الايات والنذر عن قوم لا يؤمنون وقال  
 تعالى ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بعبادتنا والذين  
 هم عن آياتنا غافلون اولئك ما يؤمنهم النار كما كانوا يكسبون وقال تعالى  
 كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكروا ولو الا ليات  
 وقال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل وقال تعالى وما  
 ارسلنا قبلك الا رجالا نوحي اليهم فاستلوا اهل الذكوان كنتم لا تعلمون  
 بالبينات والذبر وقال تعالى وان تكذبوا بك فقد كذبت رسلك من قبلك  
 جاوا بالبينات والنزول الكتاب المبين ومثل هذا كثير بسطه مواضع  
 اخر والمعصود ان هؤلاء الغالطين الذين اعرضوا عما في القرآن من الدلائل  
 العقلية والبراهين اليقينية لا يذكرون القطر والدليل والعلم الذي جابه  
 الرسول والقرآن معلوم ذلك وللمتعمقين المتكلمون يعترفون بان  
 في القرآن من الادلة العقلية الدالة على اصول الدين ما فيه لكنهم يسلكون  
 طرقا اخر لطريق الاعراض ومنهم من يظن ان هذه طريق ابراهيم  
 الخليل وهو غلط والمنفلس يقولون القرآن جابا لطريق الخطا بية  
 والمقدمات الاتناعية التي يقنع الجمهور ويقولون ان المتكلمين  
 جاوا بالطرق الجديدة ويدعون انهم هم اهل البرهان اليقيني وهم  
 وهم اجد عن البرهان في الالاهيات من المتكلمين والمتكلمون احسن  
 اعلم منها بالعلميات البرهانية في الالاهيات والكليات ولكن المنفلس  
 في الطبيعيات خدش وتفصيل عيب وانها به بخلاف الالاهيات فانهم  
 من اجهد الناس بها وابعدهم عن معرفة الحق فيها وكلام ارسطو اعلم  
 فيها قليلا كثير الخطا فهو لهم جعلت على راس جبل وعلا سهل فيرتقى ولا

سمن

سمن في قلمي وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والقرآن جابا بالبينات  
 والهدى بالآيات البينات وهي الدلائل اليقينية وقد قال الله تعالى  
 لرسوله ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم  
 بالتي هي احسن والمنفلس يقولون ذلك بطرقهم المنطقية في البرهان  
 والخطابة والجدل وهو ضلال من وجوه قد بسطت في غير هذا  
 الموضع بل الحكمة هي معرفة الحق والعمل به فالقلوب التي لها فهم وفصد  
 تدعى بالحكمة فيبين لها الحق علما وعملا فيقبله ويعمل به واخرون هم  
 يعترفون بالحق لكن لهم اهوات تصدهم عن اتباعه فهو لا يدعون  
 بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب في الحق والترهيب من  
 التماطل والولع بامر ونهي بترغيب وترهيب كما قال تعالى ولو انهم  
 فعلوا ما يوعدون به وقال تعالى يعظكم الله ان تعودوا والمثله  
 ابرافا لدعوة بهذين الطريقين لمن قبل الحق ومن لم يقبله فانه  
 يجادل بالتي هي احسن والقرآن مشتمل على هذا وهذا ولهذا اذ اجادل  
 يسأل ويستفهم عن المقدمات البينة البرهانية التي لا يمكن احداث  
 مجدها لتفجير المخاطب بالحق ولا اعترافه بانكار الباطل كما في مثل  
 قوله ام خلقوا من غير شي ام هم الخالقون وقوله افعينا بالخلق  
 الاول بل هم في لبس من خلق جديد وقوله اوليس الذي خلقه  
 السموات والارض بقادر على ان يخلق الموتى وقوله ام يحسب الا  
 نسان ان يترك سدا المريك هط نطفة من مني ثمى ثم كان علقة  
 فخلق فسوى فجعل منه الذكور والانثى اليس ذلك بقادر  
 على ان يحيى الموتى وقوله افرايتم ما تسمون اللهم تخلقون ام نحن الخا  
 لاقون وقوله وقالوا لو ما بيننا وبينه من ربه اولم تأتوا ببينه ما  
 الصحق الاولى وقوله اولم يكفر انا انزلنا اليك عليك الكتاب  
 ينسخ عليهم وقوله اولم يكن لهم آية ان يعلمه علما بنبي اسرائيل وقوله  
 الم نجعل له عينين ولسانا وشفقتين وهدى بناه النجدين الى امثال

يحيى

ذلك مما يخاطبهم باستفهام التقدير المتضمن اقرارهم واعترافهم بالمقدمات  
البرهانية التي تدل على المطلوب فهو من احسن الجدل بالبرهان فان الجدول  
انما يشترط فيه ان يسلم الخصم المقدمات وان لم تكن بينة معرفة فان كان بينة  
معرفة كانت برهانية والقران لا يخرج في مجادلتها بمقدمة لمجرد تسليم  
الخصم بها كما هي الطريقة الجدلية عند اهل المنطق بل بالانصاف والتقدم  
التي تسلمها الناس وهي برهانية وان كان بعضهم يشكها وبعضهم ينافع فيها  
ذكر الدليل على صحتها لقوله وما قدره الله حق قدره اذ قالوا اما انزل الله  
على بشر من بشي قل من انزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى  
لناس يجعلونها قراطيس تبذرونها ويخفون كثيرا وعلمت ما لم تعلموا  
الاسم ولا ابا وكم قل الله ثم ذكرهم في حوضهم بليقون فان الخطاب لما كان  
مع من يقرب نبوة موسى من اهل الكتاب ومع من ينكرها من المشركين  
ذكر ذلك بقوله قل من انزل الكتاب الذي جاء به موسى وقد بين  
البراهين الدالة على صدق موسى في غير موضع وعلى قراءة من قرا  
يبعدونما كابن كثير وايي عمر وجعلوا الخطاب مع المشركين وجعلوا  
قوله وعلمت ما لم تعلموا احتجاج على المشركين بما جاءه محمد فالحيوة  
على اوليك نبوة موسى وعلى هؤلاء نبوة محمد وكل منهما من البر  
هين ما قد بين بعض في غير موضع وعلى قراءة الاكثرين بالتأهو  
خطاب لاهل الكتاب وقوله علمت ما لم تعلموا بيان لما جات به الانبياء  
عما انكروه فعلمهم الانبياء ما لم يقبلوه ولم يعلموه فاستدل بما عرف  
من اخبار الانبياء وما لم يعرفوه وقد فن سبحانه قصة موسى واظهر  
براهين موسى واياته التي هي من اظهر البراهين والادلة حتى اعترف  
بها السحرة التي جمعهم فرعون وناهيك بذلك فلما اظهر الله حق  
موسى واتى بالايات التي علم بالاضطرار انها من الله وابتلعت  
عصا الجبال والعصى التي اتى بها السحرة بعد ان جاءوا بسحر عظيم وسحروا  
اعين الناس واسترهبوا الناس ثم لما ظهر الحق وانقلبوا صاعرين

قالوا

قالوا انما يرب العالمين رب موسى وهارون فقال لهم فرعون اتمم به قبل ان  
اذن لكم انه لكبيركم الذي علمكم السحر فليسوف تعلمون لا قطعن ايديكم  
فارجلكم من خلاف ولا صلبكم في جذوع النخل ولتعلمن اننا اشتد عذابنا  
والحق قالوا لن نؤثرك على ما جانا من البينات ثم الذي فطرتنا وهو خالقنا  
وربنا الذي لا بد لنا منه لن نؤثرك على هذه الدلائل اليقينية وعلى  
خالق البرية فاقض ما انت قاض انما تقضي هذه الحياة الدنيا انا انما برنا  
ليغفر لنا خطايانا وما اكرهتنا عليه من السم والحديد وبقو قد ذكر الله  
هذه القصة في عدة من المواضع من القران بين في كل موضع  
مستما من الاعتبار والاستدلال بقا غير النوع الاخر كما سمي الله ورسوله  
وكلمه باسم مستودده كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الاخر وليس في  
هذا تكرير بل فيه تنويع الايات مثل اسم النبي صلى الله عليه وسلم اذ قيل  
محمد واهم والحاشر والعاقب والمعق ونبى الرحمة ونبى التوبة ونبى المحممة  
في كل اسم دلالة على معنى ليس في الاسم الاخر وان كان الذات واحدة في  
لصفات متنوعة وكذلك القران اذ قيل فيه انه قران وفرقان وبيان  
وهدى وبصائر وشفا وتور ورحمة وروح فكل اسم يدل على معنى  
ليس هو المعنى الاخر وكذلك الرب تعالى اذ قيل الملك القدوس السلام  
المومن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور فكل اسم  
يدل على معنى ليس هو المعنى الذي في الاسم الاخر فالذات واحدة و  
الصفات مستودده فهذا في الاسماء المفردة كذلك في الجملة التامة يعبر  
عن القضية بجملة يدل على معان فيها ثم يعبر عنها بجملة اخرى تدل على  
معان اخر وان كانت القضية المذكورة ذاتها واحدة فصفات مستوددة  
في كل جملة من الجملة معنى ليس في الجملة الاخر وليس في القران تكرار اصلا  
وما ذكره بعض الناس من انه تكرار القصص مع الاكثاب الواحدة وكانت  
الحكمة فيه ان وفود العرب كانت ترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيقرهم المسلمون شيئا من القران فيكون ذلك كافيا وكاتبعت الى القبائل

من الكلام على البينات اليقينية القاطنة وكلام

اسما

في بيان السورة لسور مختلفة فلولم تكن الايات واقتصد مشاة مكررة  
نوعت خصت موسى الى قوم وخصه عيسى الى قوم وخصه نوح الى قومه فاداره  
ان يشهر هذه القصص في اطراف الارض وان يلقيها الى كل سمع بهذا الكلام  
من لم يقدر القرآن قدره وابد الفرح اقتصر على هذا الجواب في قوله مثاني  
لما قبل لم يثبت وبسط هذا موضع اخر فان التثنية هو التنوع و  
التخفيس وهي استيفاء الاقسام ولهذا يقول من يقول من السلف الاقسام  
والامثال والمقصود هنا التنبيه على ان القرآن اشتمل على اصول الدين  
التي تستحق هذا الاسم وعلى البراهين والايات والادلة اليقينية بخلاف  
ما احده المتبدعون والمحدثون كما قال الرازي مع خبره بطرق هؤلاء  
لقد تأملت الطرق الكلامية والمتابع الفلسفية فما وجدتها تستفي عليها  
ولا تروى غليظة ورايت اقرب الطرق لطريقة القرآن في الايات اليد  
يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح الرحمن على العرش السوى واقرب في  
النبى ليس كمثل نبى ولا يحيطون به علما قاله من جرب مثل نجر بنى معروف  
مثل معرفتى والخير والسعادة والكمال والصلاح منحصر في تزغين في العلم  
التافع والعمل الصالح وقد بعث الله محمدا افضل ذلك وهو الهدى  
ورين الحق كما قال هو الذي ارسل رسولا بالهدى ودين الحق ليظهره  
على الدين كله وكفى بالله شهيدا وقد قال تعالى وادكر عبادنا ابراهيم  
واسحاق ويعقوب اولى الابوي والا بصلا قد ذكر النوعين قال الوالى  
عن ابن عباس يقول اولوا العقر في العبادة قال ابن ابي حاتم وروى عن  
سعيد بن جبير وعطاء الخراساني والحسن والضحاك والسدى وقناه  
وابن سنان ومبشر بن عبيد بن محمد ذلك ولا بصار قاله ابصار العقده  
في الدين وقال مجاهد ابصار الصواب في الحكم وعن سعيد بن  
جبير قال البصيرة تدين الله وكتابه وعن عطاء الخراساني اولى الايدي  
والابصار قال اولوا العقر في العبادة والبصر والعلم بامر الله وعن مجا  
هد وروى عن قتادة قال اعطوا قوة في العبادة ونصرا في الدين

وجميع

وجميع حكما الامم بفضلهم هذين النوعين مثلا حكما اليونان والحند واليون  
قال ابن قتيبة العمدة عند العرب العلم والعمل قاله الصالح هو عيار الله  
وحده لا شريك له وهو الدين دين الاسلام والعلم والهدى هو تصديق  
الرسول فيما اخبر به عن الله وملا بكنة وكنيته ورسله واليوم الاخر  
وغير ذلك فالعلم النافع هو الايمان والعمل الصالح هو الاسلام العلم  
النافع من علم الله والعمل الصالح هو العمل بامر الله هذا تصديق الرسول  
فيما اخبر به هذا طاعته فيما امر وصد الا ول ان يقول على الله ما لا  
يعلم وصد الثاني ان يترك بالله ما لم ينزله سلطان والا ول ان يترك  
فكل مومن مسلم وليس كل مسلم مومن قالت الاعراب امنا قل ان تؤمنوا  
ولكن قولوا اسلمنا وجميع الطوائف تفضل هذين النوعين لكن الذي  
جاءه الرسول هو افضل ما فيها كما قال ان هذا القرآن يعهد للتي هي  
اقوم وبشتر كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر تارة سورة  
الاخلاص وقرأ يا ايها الكافرون عبادة الله وحده وهو دين الاسلام  
وفي قل هو الله احد صفة الرحمن وان يقولوا كذبها ويخبر عنه بما يستحقه  
وهو الايمان هذا هو التوحيد القوي وذلك هو التوحيد الهلبي  
وكان تارة يقرأ فيها يقرأ في الا ولي يقوله في البقرة قولوا امنا بالله وما  
انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط  
وما اوتى موسى وعيسى وما اوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين احد  
منهم ونحن له مسلمون وفي الثانية قل يا اهل الكتاب تعالوا الى  
كلمة سوا بيننا وبينكم الى قوله فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون  
قال ابو العالبي في قوله فلنسا لهم جميعا كما كانوا يعملون قال خلتان  
يسئل عنهما كل احد ماذا كنت تغيب وماذا اجبت المرسلين قالوا ول  
محقق شهادة ان لا اله الا الله والثاني تحقيق الشهادة بان محمدا  
رسول الله والصوفية بنوا امرهم على الارادة ولا يد منها كما كن ه  
بسط ان تكون ازادة عبادة الله وحده بما امر والمسلمون بنوا امرهم

ففي قول الله عز وجل  
وما اوتى موسى وعيسى وما اوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين احد منهم ونحن له مسلمون

وكانت عليه الصلاة والسلام  
الارادة لا تعلم بغير هذا  
طاهر

عز النظر لمقتضى العلم ولا يد منه لكن بشرط ان يكون علما بما اخبر به الرسول  
والمنطوق الالوه التي دل بها الرسول وهي ايات الله ولا يد من هذا وهذا  
بدون اتباع الرسول فيما فهو ضال كما قال من قال من السلف الدين والايان  
قول وعمر واتباع السنة واهل الفقه في الاعمال الظاهرة يتكلمون في العبادات  
الظاهرة واهل التصوف والزهد يتكلمون في قصد الانسان وادابته  
واهل النظر والكلام واهل العقائد من اهل الحديث وغيرهم يتكلمون في  
العلم والمعرفة والتصديق الذي هو اصل الازادة ويقولون بالعبادة لا يد  
فيها من القصد والقصد لا يصح الا بعد العلم بالمقصود المعبود وهذا  
صحيح فلا يد من معرفة المعبود وما يعبدية فالضالون من المشركين  
والنصارى والشيأهم لهم عبادات وزهادات لكن لغير الله او غير  
امر الله او بغير امر الله وانما القصد والارادة النافعة هو ارادة عبادة  
الله وحده وهو انما يعبد بما شرع لا بالبدع وعلى هذين الاصلين يدور  
دين الاسلام على ان يعبد الله وحده وان يعبد به بما شرع لا يعبد به بالبدع  
واما العلم والمعرفة والتصوف فذا رها على ان يعرف ما اخبر به الرسول  
ويعرف ان ما اخبر به حق اما لعلمنا بان لا يقول الاحتيا وهذا تصديق  
عام واما للعلم بان ذلك الخبر حق بما اظهر الله من ايات صدقه  
فانه انزل الكتاب والميزان وارا الناس اياته في الافات وفي التسم  
حتى يتبين لهم ان القرآن حق **فصل** واما العلميات وما  
سمي ناس الغرغ والشرع والفقه فهذا قد بينه الرسول احسن بيان  
فما بقى كما امر الله به او نفى عنه او حمله او حرمه الا بين ذلك وقد  
قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وقال تعالى ما كان حديثا يفترى ولكن  
تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شئ وهدى ورحمة لقوم يؤمنون  
وقال تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ وهدى ورحمة ونذير  
للمسلمين وقال تعالى كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين  
ومندرين وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه

بالحق

وقال

وقال تعالى تالله لقد ارسلنا ال امر من قبلك فزبن لهم الشيطان اعمالهم  
فبئس وليهم اليوم ولهم عذاب اليم وما انزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم  
الذي اختلفوا فيه وما اختلفوا فيه من شئ فلكم الى الله ذلكم الله  
رضي عليه توكلت واليه انيب وقال تعالى وما كان الله ليضل قوما  
بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون قد بين للمسلمين جميع ما يتقونه  
كما قال وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وقال تعالى  
فان تنازعتم في شئ فزدوه الى الله والرسول وهو الرد الى كتاب الله  
اولى منه الرسول بعد موته فان تنازعتم في شئ من قوله  
الشرط فاي شئ تنازعوا فيه زدوه الى الله والرسول انزل الله عليه الكتاب  
والحكمة كما ذكر ذلك في غير موضع وقد علم امته الكتاب والحكمة كما قال  
تعالى ويعلمهم الكتاب وكان يذكر في بيته الكتاب والحكمة كما قال  
تعالى وامرنا و اج نبيه بذكر ذلك فقال واذا كرت ما يتلى في يومين من  
ايات الله والحكمة فايات الله هي القرآن اذ كان نفس القرآن يدل على  
انه منزل من الله فهو علامة ودلالة على منزلته والحكمة قال غير  
واحد من السلف هي السنة وقال ايضا طائفة كما لا يخبره هي معرفة  
الدين والعقائد وقيل غير ذلك وكل ذلك حق فهي تضمن التميز بين المأمور  
والمحظور والحق والباطل وتعلم العلم بالحق دون الباطل وهذه  
السنة التي فرق بها بين الحق والباطل وبين الاعمال الحسنة من القبيحة  
والخير من الشر وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال تركتكم على  
البيضا ليلها كنعارها لا يزيغ عنها بدوي الاهلك وعن عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه كلام نحو هذا وهذا كثير في الحديث والاثار يذكره  
في الكتب التي يذكر فيها هذه الآثار كما يذكر مثل ذلك غير واحد  
فيما يصفونه في السنة مثل ابن عيظ واللائكاي والطينكي وقبلهم المصنفون  
في السنة كما صحاب احمد مثل عبد الله والاشرم و حرب الكرماني  
وغيرهم ومثل الجلال وغيره والمقصود هنا تحقيق ذلك وان الكتاب

٢  
وهو راحة لعموم المؤمنين فقد  
بين سبحانه انما انزل عليه  
الكتاب الا لبيان لهم الذي  
اختلفوا فيه كما بين انه انزل  
جنس الكتاب مع النبيين  
ليحكم بين الناس فيما  
اختلفوا فيه صح  
ولم يكن بيان الله والرسول  
فاصلا للنزاع لم يومر و بالرد  
اليه والرسول صح

والسنة وايقان بجميع امور الدين واما اجماع الامة فهو في نفسه حق لا يتجمع  
 الامة عوضا عنه وكذلك قياس الصحيح حق فان الله بعث رسوله بالعدل  
 وانزل الميزان مع الكتاب والميزان يتضمن العدل وما يعرف به العدل  
 وقد نشر وانزلت بان الهم العام معرفة ذلك والله ورسوله يسوي بين  
 المتقين ويخزي بين المتكفين وهذا هو القياس الصحيح وقد ضرب  
 الله في القرآن من كل مثل وبين بالقياس الصحيح وهي الامثال المذروبة  
 ما بينه من الحق لكن القياس الصحيح يطابق النص فان الميزان يطابق  
 الكتاب والله امر بنيه ان يحكم بما انزل وامره ان يحكم بالعدل فهو  
 انزل الكتاب وانما انزل الكتاب بالعدل قال تعالى وان احكم بينهم بما  
 انزل الله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط واما اجماع الامة فهو حق  
 لا يتجمع الامة والله الحمد على ضلالة كما وصفها الله بذلك في الكتاب  
 في الكتاب والسنة فقال تعالى كتم خيرامة اخراجت للسنن تامرون  
 بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله وهذا وصف لهم بانهم  
 تامرون بكل معروف وتنهون عن كل منكر كما وصف بنيه بذلك في قوله  
 الذي يمجده وذكروا عندهم في التوراة والا انجيليا امرهم بالمعروف  
 وينهاهم عن المنكر وبذلك وصف المؤمنين في قوله والمؤمنون والمؤمنات  
 بعضهم اوليا لبعض تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر فلو قالت  
 الامة في الدين بما هو ضلال كما كانت لما سبها بالمعروف في ذلك  
 ولم تنهه عن المنكر فيه وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة ووسطا  
 لتكونوا شهداء على الله ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط  
 العدل الخيار وقد جعلهم الله شهداء على اناس واقام شهداءهم مقام  
 شهادة الرسول وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 مر عليه بجنادة فاشوا عليه خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنادة فاشوا  
 عليها سرا فقال وجبت قالوا يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت  
 قال هذه الجنادة التيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة  
 وهذه

وهذه الجنادة التيتم عليها شرافقت وجبت لها ان تاتم شهداء الله في الا  
 رض فاذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل فاذا شهدوا ان  
 الله امر بشي فقد امر به واذا شهدوا ان الله نهى عن شي فقد نهى  
 عنه ولو كانوا يشهدون بباطل او حظا لم يكونوا شهداء الله في الارض  
 بل ان كان الله في شهادتهم كما زكا الانبياء في ما يبلغون عنه وقال تعالى  
 واتبع سبيل من انا ب الي والامة منبئة الى الله فيجب اتباع سبيلها  
 وقال تعالى والسابقون الا ولون من المهاجرين والانصار والذين  
 اتبعهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه فزمني عن اتباع السابقين  
 الى يوم القيمة فدل على ان متابعتهم عامل بما يرضى الله والله لا يرضى  
 الا بالحق لا بالباطل وقال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين  
 له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين قوله ما تولى ونفله جهنم  
 وسات مصيرا وكان عمر بن عبد العزيز يقول كلمات كان مالك ياترها  
 عنه كثيرا قال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاية الامم  
 من بعده سننا الاخذ بها نضد يقم الكتاب الله واستعمال لطاعته  
 الله وموعنة على دين الله ليس لاحد يغيرها ولا النظر في راي من  
 خالفها فمن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولا الله تقا ما تولى  
 واصلاه جهنم وسات مصيرا والشا في رضي الله عنه لما جرد الكلام  
 في اصول الفقه اجتمع بهذه الالية على اجماع كما كان يسمع هو وغيره  
 من ملك فذكر ذلك عن عمر بن عبد العزيز والالية ذلك على ان متبع  
 غير سبيل المؤمنين مستحق للوعيد كما ان مشاق الرسول من بعد  
 ما تبين له الهدى مستحق للوعيد ومعلوم ان هذا الوصف يوجب  
 الوعيد بمجرد فلو لم يكن الوصف الاخر يدخل في ذلك لكان لا فائدة  
 في ذكره وهذا للناس ثلاثة اقوال قيل اتباع غير سبيل المؤمنين  
 هو مجرم ومخالفة الرسول المذكورة في الالية وقيل بل مخالفة الرسول  
 مستقلة بالذم فذلك اتباع غير سبيلهم مستقلة بالذم وقيل بل اتباع

انهم لا يقولون عليه الا الحق  
 ولذلك الامة لا تشهد على  
 الله الا الحق



غير سبيل المؤمنين يوجب اندم كما دلت عليه الآية لكن هذا لا يقتضي  
مفارقة لادول بل قد يكون مستورا ما له فكل متابع غير سبيل المر  
متبع هو في نفس الامر مشاق للرسول وكذلك مشاق الرسول  
متبع غير سبيل المؤمنين وهذا كما في غاغة الله والرسول فان  
طاعة الله واجبة وساعة الرسول واجبة وكل واحد من محصية  
الله ومعصية الرسول موجب للذم وهما متاه زمان فانه من  
يطع الرسول فقد اطاع الله وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع اميري  
فقد اطاعني ومن عصاني فقد عصا الله ومن عصا اميري فقد عصاني  
وقال انما الطاعة في المعروف يعني اذا امر امير المؤمنين بالمعروف  
من طاعني وكل من عصى الله فقد عصى الرسول فان الرسول يامر  
بما امر الله به بل من اطاع رسولا واحدا فقد اطاع جميع الرسل ومن  
امن بواحد منهم فقد امن بالجميع ومن عصا واحدا منهم فقد عصى  
الجميع ومن كذب واحدا منهم فقد كذب الجميع لان كل رسول بصيرة  
الاخر ويقول ان رسول صادق ويا امر بطاعته فمن كذب رسولا فقد كذب  
الذي صدق ومن عصاه فقد عصا من امر بطاعته ولهذا كان دين الانبيا  
واحدا كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انته قلا انا معاشر الانبياء ديننا واحد وقال تعالى شرع لكم من الدين ما واصل  
به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى ان  
اتبعوا الدين ولا تتفرقوا فيه وقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات  
واعملوا الصالحات اني بما تعملون عليم وان هذه امتكم امة واحدة وانار بكم  
فانقون فقطعوا امرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون وقال تعالى  
فانتم وجهك للدين حنيفا فطر الله النبي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق  
الله ذلك الدين القيم ولكن الناس لا يعلمون منيبين اليه وانقوعوا  
الصلوة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب

بما

بما لديهم فرحون ودين الاسلام نبيا كلهم للاسلام كما اخبر الله بذلك في غير  
موضع وهذا الاسلام لله وحده وذلك انما يكون بطاعته فيما ل  
امريه في ذلك الوقت قطاعة كل نبي هي من دين الاسلام اذ ذلك واستقيا  
بيت المقدس كان من دين الاسلام قبل النسخ ثم لما امر باستقبال الكعبة  
صلا استقيا لها من دين الاسلام ولم يبق استقبال الصخرة من دين الاسلام  
ولهذا اخرج اليهود والنصارى عن دين الاسلام فانهم تركوا طاعة الله ونسبوا  
رسوله واعياصوا عن ذلك ببديل او منسوخ وهكذا كل مبتدع دينيا  
خالقه سنة الرسول للبع الا يظن ببديلا منسوخا فكل ما خالف ما جابه  
الرسول امان لا يكون ذلك كان مشروعا للنبي ثم نسخ على لسان محمد  
واما ان لا يكون شرع قطاعة كالاديان التي شرعها الشياطين على السنة  
اوليا بهم قال تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم ياذن به الله وقال  
وان الشياطين ليوحدون الى اولياهم ليحيوا لو كره وان اطعتموهم انكم لشركون  
وقال وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا وشياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى  
بعض زخرف القول غرورا ولو شئت لكان ما فعلوا فذره وما يغترون  
ولهذا كان الصحابة اذا قال احد هم براهيه شيئا يقول ان كان صوابا  
فمن الله وان كان خطأ فمن الشيطان والله ورسوله بري منه كما قال  
ذلك بن معمر وروي عن ابي بكر وعمر قالوا قام ثلاثة امان ان يكون  
هذا القول موافقا لقول الرسول اولا يكون واما ان يكون موافقا  
لشرع غيره واما ان لا يكون فهذا الثلث المبدل كاديان المشركين  
والمجوس وما كان شرعا لغيره وهو موافق لشرعه فقد نسخ كالسبت  
وتحريم كل ذي ظفر وشحم الخنزير والكليتين فان اتخذ السبت عبدا وتحريم  
هذه الطيبات قد كان شرعا لموسى ثم نسخ بل قد قال المسيح ولا حل  
لكم بعضه الذي حرم عليكم فقد نسخ الله على لسان المسيح بعض ما كان  
حاما في شرع موسى واما محمد فقد قال الله فيه الذي يحد وذا مكتوبا  
عندهم في التوراة والا انجيل يا مرهم بالمعروف ونهياهم عن المنكر

قدم

فمنى عم

ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال  
 كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه وانور الذي انزل معه  
 اولئك هم المفلحون والشرك كله من المبدل لم يشرع الله الشرك قط  
 كما قد واسل من ارسلت من قبلت من رسلنا اجعل من دون الرحمن  
 الهة يعبدون وقال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي  
 اليه انه لا اله الا انا فاعبدون وكذلك ما كان يحرمه اهل الجاهلية  
 مما ذكره الله في القرآن كالسائبة والوصيلة والحام وغير ذلك هو  
 من الدين المبدل ولهذا لما ذكر الله ذلك عنهم في سورة الانعام بين  
 ان من حرم ذلك فقد كذب على الله وذكر تعالى ما حرمه على لسان  
 محمد وعلى ان موسى في الانعام فقال قل لا اجد فيما اوحى الي محمد على  
 طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا لحم خنزير فانه ريس  
 او نسقا اهل الغير لله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربي مغفور  
 رحيم وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم  
 شحومها الا ما حملت ظهورها او الجوايا او ما اختلط بطهر ذلك  
 جنبناهم ببعضهم وانا لصادقون وكذلك قال بعد هذا وعلى الذين  
 هادوا حرمنا ما قضت عليكم من قبل فبين ان ما حرمه المشركون  
 لم يحرمه على ن موسى ولا ن محمد وهذا ان هما اللذان  
 جاء بكتاب فيه الحلال والحرام كما قال تعالى قل فانا توكل بكتاب من عند الله  
 هو اهدى منها اتبعه وقال تعالى ومن قبله كتاب موسى ااما ورحمة  
 وقال تعالى قل من انزل الكتاب الذي جاءه موسى الى قوله وهذا كتاب  
 انزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه وقالت الجن لما سمعتوه  
 القرآن انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه  
 بهدي الى الحق والى طريق مستقيم وقال ورقة بن نوفل ان هذا  
 والذي جاءه موسى ليخرج من مشكاة واحدة وكذلك قال النجاشي  
 فالقران والتوراة هما كتابا جاء من عند الله لهيات من عند كتاب

اهدي

اهدي مقها كلامها اصل مستقل والذي فيها دين واحد وكل منهما يتقن  
 اثبات صفات الله تعالى والا مرجع اذ منته وحده لا شريك له فغية التوحيد  
 قولا وعلا كما في سورتي الاخلاص قلبا ايها الكافرون قل هو الله احد  
 واما انديور فان داود له مراتب بغير شريعة التورية وانما في انديور شاعلى الله وبما  
 وامر ونهى بدينه وطاعته وعبادته مطلقا واما المسيح فانه قال ولحمل لكم بعض  
 الذي حرم عليكم فاحل لهم المحرمات وهو في الاكثر متبع لشريعة التوراة ولهذا  
 لم يكن يدعى ابن الله من ان يقر التوراة وينبئ ما فيها اذ كان الانجيل يبعثها  
 واما القران فانه مستقل بنفسه لم يخرج اصحابه الى كتاب اخر بل اشتمل على جميع  
 ما في الكتب من المحاسن وعلى زيادات كثيرة لا توجد في الكتب فلهذا كان مصدقا لما  
 بين يديه من الكتاب ومهيئا عليه بقر ما فيها الحق ومبطل ما عرف منق وبنبئ  
 ما سخطه الله فيقر الدين الحق وهو جهم وما فيها او يبطل الدين المبدل الذي لم  
 يكن فيها والقبيل الذي شنع فيها فان المتوخ قليل جدا بالنسبة الى الحكم  
 المقرر والا بنيا كلهم دينهم واحد وتصديق بعضهم مستلزم تصديق سايرهم  
 وطاعة بعضهم تستلزم طاعة سايرهم وكذلك التكذيب والمعصية لا  
 يجوز ان يكذب نبي نبيا بل ان عرفه صدقه والاله يصدق بكل انزل الله  
 مطلقا وهو يامر بطاعة من امر الله بطاعته ولهذا كان من صدق محمد لا يفتد  
 صدق كل نبي ومن اطاعه فقد اطاع كل نبي ومن كذبه فقد كذب كل نبي ومن عصا  
 فقد عصا كل نبي قال تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفرقوا  
 بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا  
 بين ذلك سبيلا اولئك هم الكافرون حقا وقال تعالى افتؤمنون ببعض  
 الكتاب وكفرون ببعض فما جزا من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة والدنيا  
 وديوم القيمة يريدون الى اسعد العذاب وما الله بغافل عما تعملون ومن كذب  
 هو لا تكذبا بحسن الرسالة فقد صرح بانه يكذب الجميع ولهذا يقول تعالى  
 كذبت قوم نوح المرسلين ولم يرسلنا قبل نوح احدا وقال تعالى وقوم نوح لما  
 كذبوا الرسل اعزناهم وكذلك من كان من الملاحدة والمنفلسفة ما عتوا

بعضهم

اليهم صم



ثم عبر به من قدام من قبل استغفون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا وابه  
 فلعنة الله على الكافرين وذكر انهم اعرضوا عن كتاب الله مصنفوا  
 واتبوا السمر فقالوا ما هم كتابك من عند الله مصدق لما معهم بنذر  
 فريق من الذين اتوا الكتاب كتاب الله ورظوه هم كانوا يعلمون  
 واتبوا ما نسوا ان نزلنا على ملك سليمان ال قوله ولقد علموا لمن  
 اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما اشتروا به انفسهم لو كانوا يعلمون  
 ولولا انهم امنوا واتقوا لثوبنا من عند الله خير لو كانوا يعلمون والنصارى  
 تدمر على العقول حث الذي ابتدعوا وعلى تكذيب الرسول والرهبان  
 التي ابتدعوا ما حرمهم عليها اذ كانوا قد ابتدعوا وكل بدعة ظاهرا ولكن  
 اذا كان صاحبها قاصدا للحق فقد يعفى عنه فيبقى على ضالعا لا فائدة فيه  
 وهذا هو الضلال الذي يعد صاحبه فلا يعاقب ولا يتاب ولهذا قال  
 غيرا المغضوب عليهم ولا الضالين فان المغضوب عليه يعاقب بنقض العقب  
 والصال فانه المقصود وهو الرحمة والثواب ولكن قد لا يعاقب ذلك  
 بل يكون ملغوا فامطروا ولهذا في حديث زيد بن عمرو بن نفيل ان اليهود  
 قالوا له لن تدخل في ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله وقالوا له  
 النصارى حتى تأخذ نصيبك من لعنة الله وقال الضحاك وطائفة ان  
 جهنم طبقات فالعلي لعصاة هذه الامة والتي تليها للنصارى والتي  
 تليها لليهود فقولوا لليهود تحت النصارى والعدان قد شهد بان  
 مشركين واليهود استعدوا للذين امنوا من الذين قالوا انا نصارى  
 وسنة العداوة زيادة في الكفر فاليهود اقوي كفر من النصارى وان  
 كان النصارى اجمل واصد لكن اوليك يعاقبون على عملهم ان كانوا عرفوا  
 الحق وتركوه عنادا وهو لا بالضلال حرموا اجر المعتدين ولعنوا وطردوا  
 عما يستحقه المعتدون ثم اذا قامت عليهم الحجة فلم يوبنوا استحقوا العقاب  
 اذ كان اسم الضلال عام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث  
 الصحيح في خطبة يوم الجمعة خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد

كما عوقبهم

فكانوا مغضوبا عليهم

ونشر

ونشر الامور محدثاتها وكابدعة ضلالة ولم يقل وكلا ضلالة في النار بل يعبر  
 عن الحق من قصده الحق وقد اجتمع في طلبه نفع عنه فلا يعاقب وقد يفعل بعض  
 ما امر به فيكون له اجر على اجتاده وخطاه الذي ضل فيه عن حقيقة  
 الامر معذور به وكثير من مجتهد سلق واخلاق قد قالوا وبعثوا ما هو  
 بدعة ولم يعلموا انه بدعة اما لاحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة  
 واما الايات فهموا منها ما لم يرد منها واما لراى رادة وفي المسئلة  
 نصوص لم يتلفهم واذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله ربنا  
 لا نواخذنا ان نسينا واحظانا وفي الصحيح ان الله قال قد فعلت  
 وبطاهر هذا موضع اخر والمعصية هنا ان الرسول بين جميع الدين  
 بالكتاب والسنة وان الاجماع اجماع الامة حتى فاسخا لا يجتمع على  
 ضلالة وكذلك القياس الصحيح حتى يوافق الكتاب والسنة والامة  
 المشهورة التي يخرج بها على الاجماع قوله ومن نسا ق الرسول من  
 بعد ما نبت له الهدى وينبع غير سبيل المؤمنين قوله ما تولى ومن  
 الناس من يقول انما لا تدل على مورد النزاع فان الذم فيها لمن  
 جمع الامرين وهذا لا نزاع فيه اولنا اتبع غير سبيل المؤمنين  
 التي بها كانوا موثقين وهي متابعة الرسول وهذا لا نزاع فيه او ان  
 سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة وهذا لا نزاع فيه  
 فهذا ومخوة لا يدل على محل النزاع واخرون يقولون لا يدل على وجوب  
 اتباع المؤمنين مطلقا وتكلفوا ذلك ما تكلفوه كما قد عرف كالا مهم  
 ولم يجيبوا عن اسئلة اوليك باجوبة شافية والعقول الثالث  
 الوسط استنادا على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وتحريم اتباع  
 غير سبيلهم ولكن مع تحريم مشاقرة الرسول من بعد ما نبت له  
 الهدى وهو يدل على ذلك وهذا كما تقدم لا ينبغي تلازمها كما ذكر  
 في طاعة الله والرسول وحينئذ يقول الذم اصلا ان يكون لاحقا لمشاقة  
 الرسول فقط او بانباغ غير سبيلهم فقط وان يكون الذم لا يلحق بواحد

كل من

مطلب  
فمن جهل حقه واخطأ  
فمؤمن

قول من يقول

منها بل يما اذا اجتمعا ويلحق الذم بكل منهما وان انفرد عن الاخر او بكل  
منهما لكونه مستلزما للاخر والا لوانه صالان لانه لو كان المرتزعا  
فقط كان ذكر الاخر ضاربا لا فائدة فيه وكون الذم لا يلحق بواحد  
منهما اطلاقا فان مشاققة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر  
عن من اتبعه ولحق الذم بكل منهما وان انفرد عن الاخر لا يدل عليه  
الابيه فان الوعيد فيها انما هو على المجموع ببق القسم الاخر وهو ان  
كلام من الوصفين يقتضي الوعيد لا مستلزما للاخر كما يقال مثل ذلك  
في معصية الله والرسول ومخالفة القران والاسلام فيقال من خالف  
القران والاسلام او من خرج عن القران والاسلام فهو من اهل  
النار ومثله قوله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله و  
اليوم الاخر فقد ضل ضللا لا يعيد فان الكفر بكل من هذه الاصول  
يستلزم الكفر بغيره فمن كفر بالله كفر بالجميع ومن كفر بالملائكة  
كفر بالكتب والرسول فكان كافرا بالله اذ كذب رسله وكتبه وكذلك  
اذ كفر بيوم الاخر كذب الكتب والرسول فكان كافرا وكذلك قوله  
يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكفون الحق وانتم تعلمون  
ذمم على الوصفين وكل منهما مقتضى للذم وهما متلازمان ولهذا  
نفى عنهما جميعا في قوله ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكفوا الحق  
وانتم تعلمون فانه من لبس الحق بالباطل فغطاه فغلط به لزم ان يكتم  
الحق الذي بين ان هذا باطل اذ لو بينه زال الباطل الذي ليس له الحق  
فهكذا مشاققة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين من شاققة فقد  
اتبع غير سبيلهم وهذا ظاهر ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاققه ايضا  
فانه قد جعل له مدخلا في الوعيد فدل على انه وصف مؤثر في الذم  
فمن خرج عن اجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً والابيه توجب ذم  
ذلك واذ قيل هي انما ذمته مع مشاققة الرسول قلنا لا يتبعها متلازمان  
وذلك لان كل ما اجمع عليه المسلمون فانه يكون منصوفا عن الرسول

فالمخالف

فالمخالف لهم مخالف للرسول كما ان المخالف للرسول مخالف لله ولكن هذا يقتضي  
ان كل ما اجمع عليه قد بينه الرسول وهذا هو الصواب فلا يوجد قط مسئلة  
مجمع عليها الا وفيها بيان من الرسول ولكف قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم  
الاجماع فيستدل به كما انه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص وهو دليل ثان  
مع النص كما مثال المضروب في القران وكذلك الاجماع دليل اخر كما يقال قد  
دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع وكل من هذه الاصول يدل على الحق  
مع تلازمهما فان ما دل عليه الاجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة وما دل  
عليه القران فعن الرسول اخذ فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه  
ولا يوجد مسئلة يتفق الاجماع عليها الا وفيها نص وقد كان بعض الناس  
يذكر مسائل فيها اجماع بلا نص كالمضاربة وليس كذلك بل المضاربة كانت مشهورة  
بينهم في الجاهلية لا سيما قرشيين فان الغلب كان عليهم التجارة وكان اصحاب  
الاموال يدفونهم الى العمال ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد سافر بمال  
غيره قبل النبوة كما سافر بمال خديجة والعمرة التي كان فيها ابوسفيان كان اكثرها  
مضاربة مع ابوسفيان وغيرها فلما جاء الاسلام اقرها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وكان اصحابه يسافرون بمال غيرهم مضاربة ولم ينه  
عن ذلك والسنة قوله وفعله واقراءه قلما اقرها كانت ثابتة بالسني  
والاثر المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في الموطا ويعتمد عليه الفقهاء  
لما ارسل ابو موسى بمال اقرضه لابنته وانحرف فيها وربحها وطلب عمران  
ياخذ الربح كله للمسلمين لكونه خصمها بذلك دون ساير الجيش فقال له  
احدهما لو خسرت المال كان علينا فكيف يكون لك الربح وعلينا الضمان فقال  
له بعض الصحابة اجعله مضاربة فجعله مضاربة وانما قال ذلك لان  
المضاربة كانت معروفة بينهم والصحابة بالرسول قد ربي لم يحدث يعدوه  
فعلم انها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول كما كانت الفلاحة وغيرها  
من الصناعات كالخياطة والحرازة وعليه هذا فالمسائل المجمع عليها قد  
تكون ثابتة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصا فتأولوا فيها باجتهاد الراي المخالف

فيل جمع صواب لا يبينه

للنص لكن كان النص عند غيرهم وابن جرير وطائفة يقولون لا يتعد  
الاجماع الا عن نص نقلوا عن الرسول مع قولهم بصحة القياس ونحن لا  
نشرط ان يكونوا كلهم علموا النص فنقلوا بالمعنى كما نقل الاجماع لكن استر  
موتوا في جماع فوجدنا كلها متصوفة وكثير من العلماء لم يعلم النص وقد  
وافقوا عليه لانه قد يفتح قياسا وفيها اجماع لم يعمه فيوافق الاجماع  
وكما يكون في المسألة نص خاص وقد استدل فيها بعضهم بعموم كاستدلال  
ابن مسعود وغيره بقوله واوقات الاجمال اجلس ان يضع حملين وقال  
بن مسعود سورة النساء القصصى نزلت بعد الطويل اي بعد البقرة وقول  
اجلس ان يضع حملين يقتضى الاحتياط الاجل في ذلك فلو اوجب عليها ان  
تعد با بعد الاجلين لم يكن اجلس ان تضع حملها وعلي ابن عباس وغيرهما  
ادخلوها في عموم الاربين وجاء النص الخاص في قصة سبيعة الاسلمية  
بما يوافق قول ابن مسعود وكذلك لما تنازعوا في المفوضة اذ اقامت زوجها  
هل لها مهر المثل افاق ابن مسعود فيها بوايد ان لها مهر المثل ثم روي  
بروع بنت واشق بما يوافق ذلك وقد خالفه علي وزيد وغيرهما  
فقالوا لا مهر لها فثبت ان بعض المجتهدين قد يفتي بعموم او قياس  
ويكون في الحادث نص خاص لم يعلمه فيوافق ولا يعلم مسئلة وا  
انفقوا على انه لا نص فيها بل عامة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يفتح فيه  
بالنصوص اوليك يفتح بنص كالمستوفى عنها الحامل هولا لا يحتجوا  
بشمول الاربين لها ولا حين قالوا انما يدخل في اية الحمل فقط  
وان اية السهور في غير الحامل كما ان اية القرو في غير حامل  
وكذلك لما تنازعوا في الحرة واجت من جعله يمينا بقوله لم يهرم ما  
ما احل الله لك نبي مرضات اذ واجك والله غفور رحيم قد  
فرض الله لكم تحلة ايمانكم وكذلك لما تنازعوا في البتونة هل  
لها نفقة او سكنى اجتمع هولا بمحدث فاطمة وبن السكنى  
ويصح التي في القران للرجعية واو ليك قالوا بل هي لها ودلالات ه

اختصاره

النصوص

النصوص قد تكون خفية فخص الله بفهمهم بعض الناس كما قال علي  
الا فها يقويه الله عدا في كتابه وقد يكون النص بينا وبهذه  
المجتهدين عنه كتبه الخيف فانه بين في القران في ايتين ولما احتج ابو موسى  
على ابن مسعود بذلك قال الحاضر ما درى عبيد الله ما يقول الا انه  
قال لئلا حضا لهم في عذالا وشك احد هم اذا وجد المرء البرد ان  
ان يتيم وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابران المطلقة  
في القران هي الرجعية بدليل قوله لا تدري لولا الله يحدث بعد ذلك  
امرا واي امر يحدث بعد التلاته وقد احتج طائفة على وجوب  
العرة في بقوله وامنوا بالحق والعرة لله واحتج بهذه الاية من منع  
الفتح واخرون يقولون انما امر بالانعام فقط وكذلك امر الشارع  
ان يتم وكذلك في الفسخ قالوا من فسخ العزم الى غير حج فلم يتها اما  
اذا فسخ الحج من عامه فهذا قد انى بما شرع فيه فانه شرع  
في حج بجره فاني بمر في الحج ولو لم يكن هذا انما امر به النبي  
صلى الله عليه وسلم اصحابه عام حجة الوداع وتنازعوا في الذي بيده  
عقدة السكاح وفي قوله اولا مستمسا وبخود ذلك مما ههنا موضع  
الاستقصاء واما مسئلة مجردة انفقوا على انه لا يستدل فيها بنص  
جلي ولا حتى فهذا اما عرفه الجدل لما قال اكثرهم ان اب استدلا  
على ذلك بالقران بقوله كما اخرج ابويكم من الحنة وقال ابن عباس لو  
كانت الحنة تظن ان الانس تسمى اب الا بجد لما قالت وان تعال  
جد ربنا بقول انما هو قواب لكن اب ابود من اب وقد روي  
عن علي وزيد انها احتج بقبائس فمن ادعا اجماعهم على ترك العمل  
بالرأي والقبائس مطلق فقد غلط ومن ادعى ان من المسائل ما لم  
يتكلم فيها احد الا بالرأي والقبائس فقد غلط بل كان كل منهم يتكلم  
بحسب ما عنده من العلم فمن رأى دالة الكتاب ذكرها ومن رأى  
دالة الميزان ذكرها والدلائل الصحيحة لا تتناقض لكن قد يفتي وجه

اتفقهما اضعف احد هما على بعض العلماء وللصحة فيهم في القرآن  
 بحق على اكثرنا خرين كما ان لهم معرفة بما مورث السنة واحوال الرسول  
 بغيرها اكثرنا خرين فانهم شهدوا والتزيبا وعادوا الرسول من ان  
 اقواله وافعاله واحواله ما يستدلون به على من ردهم ما لم يعرفه  
 اكثرنا خرين الذين لم يعرفوا ذلك فطلبوا الحكم بما اعتقدوا  
 من اجماع او قياس ومن قال من المتأخرين ان الاجماع مستند  
 معظم الشريعة فقد اخبر عن حاله فانه لنقص معرفته بالكتاب  
 والسنة احتاج الى ذلك وهذا الكفر لهم ان اكثر الحوادث يحتاج فيها  
 الى التماس لعدم النصوص عليها فانما هذا اقل من لا معرفة  
 بالكتاب والسنة ودلالة لهما على الاحكام وقد قال الامام احمد  
 رضي الله عنه انه ما من مسألة الا وقد تكلم فيها الصحابة  
 او في نظيرها فانه لما فتح البلاد وانتشر الاسلام حدثت جميع  
 اجناس الاعمالي فتكلموا فيها بالكتاب والسنة وانما تكلم بعضهم  
 بالراي في مسائل قليلة والاجماع فلم يكن يحتج به عامتهم ولا يحتاجون  
 اليه اذ هم اهل الاجماع فلا اجماع قبلهم لكن لما جالت بعون كتب  
 عمر الى شرح اقتضى ما في كتاب الله فان لم يجد فيها في سنة رسول الله  
 فان لم يجد فيها في سنة النبي صلى الله عليه وسلم في رواية فما اجمع  
 عليه الناس وعمر قدمها لكتابكم السنة وكذلك بن مسعود قال مثل ما قال عمر  
 عمر قدم الكتاب ثم السنة ثم الاجماع وكذلك بن عباس كان يقول  
 في الكتاب ثم ما في السنة ثم السنة ابي بكر وعمر لعقوله اتدوا  
 بالذين من بعد يابي بكر وعمر وهذه الاثار ثابتة عن عمر  
 وابن مسعود وابن عباس وهم من الشهر الصحابة بالفتيا والقضا  
 وهذا هو الصواب ولكن طائفة من المتأخرين قالوا يريد المجتهد  
 ينظر اوله في الاجماع فان وجد له دليلت في غيره وان وجد  
 نضاخا لغيره اعتقد انه منسوخ بنص لم يبلغه وقال بعضهم الاجماع

منهم

دلالة

وعرفوا

سنة

على خير بريته محمد واله ووافق الفراغ من كتابته  
 هذه النسخة الشريفة بها الاحد حادي  
 وعشرين من شهر الله المحرم الذي هـ  
 هو من شهر سنة الف ومائتين  
 ونسعه من الهجرة  
 النبوية على صاحبها  
 افضل الصلاة  
 والسلام  
 لله  
 العالمين